

بسم الله الرحمن الرحيم



التاريخ / / ٢٠٠

جمهورية مصر العربية
وزارة التربية والتعليم
مكتب الوزير

قرار وزاري

رقم (٢٤٠) بتاريخ ٢٠ / ٥ / ٢٠١٢

في شأن تحويل مدرسة العريش الفنية التجارية المتقدمة نظام خمس سنوات
بمديرية التربية والتعليم بمحافظة شمال سيناء إلى المدرسة الفنية التجارية للبنين
نظام ثلاث سنوات

وزير التربية والتعليم :

بعد الاطلاع على قانون التعليم الصادر بالقانون رقم ١٣٩ لسنة ١٩٨١ ،
وعلى القرار الوزاري رقم ٤٥ لسنة ١٩٩٥ في شأن خطط الدراسة المطورة ،
وعلى القرار الوزاري رقم ٤٥٦ لسنة ١٩٩٩ في شأن نظم تقسيم وضوابط امتحانات النقل
والدبلوم لطلاب المدارس الفنية المتقدمة التجارية (نظام السنوات الخمس) ،
وعلى القرار الوزاري رقم ٢٣٥ لسنة ٢٠٠٨ في شأن نظم التقييم ،
وعلى ما عرضه رئيس قطاع التعليم الفني والتجهيزات ،

قرر :

مادة (١) :

تحويل مدرسة العريش الفنية التجارية المتقدمة (نظام خمس سنوات) بمحافظة شمال سيناء إلى
مدرسة فنية ثانوية تجارية للبنين (نظام ثلاث سنوات) بمسمى (مدرسة العريش الفنية الثانوية التجارية
للبنين) وذلك في الشعب الآتية :

- ١- تأميمات تجارية .
- ٢- عامة .
- ٣- مشتريات وأعمال مخازن .
- ٤- شئون قانونية .
- ٥- التسويق وسوق المال .



بسم الله الرحمن الرحيم



جمهورية مصر العربية
وزارة التربية والتعليم

مكتب الوزير

-٢-

التاريخ / / ٢٠٠

مادة (٢) :

مدة الدراسة بهذه المدرسة ثلاث سنوات بعد حصول الطالب على شهادة إتمام الدراسة بمرحلة التعليم الاساسي، ويمنح الطلاب الناجحون في نهايتها شهادة دبلوم المدارس الفنية الثانوية التجارية نظام ثلاث سنوات ويحدد فيها نوع التخصص .

مادة (٣) :

تبدأ الدراسة بهذه المدرسة اعتباراً من العام الدراسي ٢٠١٢/٢٠١٣ على أن يتم تصفية النظام القديم تدريجياً .

مادة (٤) :

يطبق على طلاب هذه المدرسة أحكام قانون التعليم رقم ١٣٩ لسنة ١٩٨١، والقرارات الوزارية أرقام ٤٥ لسنة ١٩٩٥ و ٤٥٦ لسنة ١٩٩٩ و ٢٣٥ لسنة ٢٠٠٨ المشار إليها .

مادة (٥) :

على جميع الجهات المعنية - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القرار .

وزير التربية والتعليم

(جمال محمد العربي)

